

حقوقكم و صحتكم

يعتبر **ميثاق الحقوق وحريات الشخص في كيبك** أن جميع البشر متساوون ولهم الحق في الحماية المتساوية للقانون.

لذا، تنص **المادة 10** من الميثاق «يحظر التمييز أو المضايقة على أساس العرق، اللون، الجنس، فترة الحمل، التوجه الجنسي، الحالة المدنية والعمر (باستثناء ما ينص عليه القانون)، الدين، قناعات سياسية، اللغة، الأصول العرقية أو القومية، الوضع الاجتماعي، الإعاقة أو استخدام أية وسيلة للتخفيف من هاته الإعاقات»، الحقوق الممنوحة للمستخدمين بموجب **قانون الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية** هي كالاتي :

- **الحق في الإعلام** حول وجود خدمات و موارد متاحة في مجال الصحة و الخدمات الاجتماعية.
- **الحق في تلقي خدمات** ملائمة سواء علمية، بشرية و حتى اجتماعية وذلك بصفة متواصلة، شخصية، مؤمنة، مع احترام الموارد المتاحة؛
- **الحق في اختيار المهني** أو المؤسسة التي تقدم الخدمات، مع الأخذ بعين الاعتبار توفر الموارد المتاحة ؛
- **الحق في تلقي العناية في حسالة الاستعجال.** كل شخص الذي حياته و سلامته في خطر له الحق في تلقي العناية التي تتطلبها حالته؛
- **الحق في الإعلام** حول حالته الصحية، حول الخيارات الممكنة، الأخطار و العواقب، قبل أن يخضع للعلاج. الحق في الإعلام في أسرع وقت ممكن حول أي حادث يطرأ أثناء الخدمة، الذي من شأنه أن يؤدي إلى عواقب في صحته أو رفايته
- **الحق في الإبواء** حسبما تتطلبه حالته الصحية؛

- **الحق في إعطاء أو رفض رضاه.** لا يجوز إخضاع أحد للعلاج بدون رضاه، مهما كانت طبيعته، سواء كانت اختبارات، أخذ عينات، علاج أو تدخل آخر. الرضا يكون ظاهر، حر و واضح؛
- **الحق في المشاركة** في أي قرار يخص حالته الصحية أو رفايته؛
- الحق في المرافقة و المساعدة من أجل الحصول على المعلومات أو اتخاذ إجراء متعلق بالخدمة المقدمة؛
- **الحق في التمثيل** في حالة شخص قاصر أو شخص بالغ غير مؤهل؛
- **الحق في الوصول** إلى ملفه و الحق في سرية هذا الأخير؛
- **الحق في الخدمات باللغة الإنجليزية** نظرا لتنظيم الموارد و بقدر ما يوفره برنامج الوصول الذي وضع.
- **الحق في الطعن** في حالة الخطأ المهني أو آخر؛
- **الحق في رفع دعوى** في إطار نظام الدعاوى.

يوفر **قانون الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية** وسيلة لتنظيم الموارد البشرية والموارد المادية والمالية الموجهة بما في ذلك لـ:

- **الأخذ بالاعتبار الخاصة الجغرافية، اللغوية، الاجتماعية الثقافية، الثقافية العرقية والاجتماعية الاقتصادية للمناطق (المادة 2.5)؛**
- **تعزيز حسب الموارد، الوصول إلى الخدمات الصحية و الخدمات الاجتماعية، بلغتهم، للأشخاص من مختلف الأعراق الثقافية(المادة 2.7)؛**

لرفع دعوى:

إذا كنتم تعتبرون أن حقوقكم لم تحترم، يمكنكم التوجه إلى:

- محافظ دعاوى المؤسسة؛

- مركز مساعدة ومرافقة الدعاوى لجزيرة مونتريرال (CAAP- Île de Montréal) 514-861-5998؛

- منظمة الدفاع عن الحقوق.

التغطية الصحية و وضعية الهجرة

يخضع المهاجرون المقبولين (العمال المؤهلين، الأشخاص تحت الرعاية، إلخ) إلى مهلة احتياج قدرها 3 أشهر قبل قبوله في النظام التأمين الصحي للكيبك (RAMQ)، ما يعطيهم الحق للخدمات و الرعاية الصحية المجانية. الحالات التالية هي استثناء لمدة احتياج: معالجة و متابعة فترة الحمل و الولادة؛ خدمات لضحايا العنف الزوجي/الأسري و الاعتداء الجنسي؛ الأمراض المعدية التي تضع في خطر الصحة العمومية.

قبل قبولهم في نظام التأمين الصحي للكيبك، يجب على الأشخاص الخاضعين لمدة احتياج، أن يسدوا خدمات الصحة التي يتلقونها خلال هاته الفترة أو الحصول على تأمين خاص خلال الخمسة أيام بعد قدومهم لكندا.

اللاجئون (شهادة الانتقاء لكيبك و دليل القبول كلاجيء في كندا) لا يخضعون لمدة الاحتياج. أما طالبوا اللجوء، فهم تحت تغطية البرنامج الفيدرالي المؤقت للصحة (PFSI) إلى أن يتم تغطيتهم من قبل (RAMQ).

في الكيبك، يجب على كل شخص الحصول على تأمين- دوائي. يمكن أن يصدر عن نظام التأمين الصحي للكيبك (RAMQ) أو نظام خاص (متعلق بوظيفتكم). إذا كنتم مؤهلين لتأمين خاص، يجب إلغاء انضمامكم من برنامج (RAMQ) بالاتصال على الرقم 864-3411 (514). هذا الإجراء ضروري و يرجع لمسؤوليتكم.

SANTÉ-VOUS CHEZ-VOUS!

العناية الصحية في كيبك

(نسخة 2010)



ACCÉSSS

Version en arabe

هذا المنشور مكمل لدورة إعلامية. إنها ليست شاملة

تمت ترجمة هذا المنشور بفضل تمويل من وزارة الصحة و الخدمات الاجتماعية.

هل أنتم بحاجة إلى مترجم بلغتكم؟

يمكن للأشخاص الذين لا يجيدون اللغة الفرنسية أو الانجليزية الحصول على خدمات مترجم. لذلك، يتقدم الشخص إلى مؤسسته (CLSC، مستشفى، مركز إيواء، عيادة، إلخ.)، للقيام بالإجراء. يتجه المترجم إلى عين المكان أو عبر الهاتف. هاته الخدمة مجانية ولكن يجب تخطيطها من قبل.



لأي سؤال متعلق بحالتكم الصحية أو تلك بأحد أقاربكم، يمكنكم استشارة ممرضة بالاتصال بـ 1-1-8. تقيم الممرضة حالتكم، تعطيك نصائح و/أو توجهكم نحو المؤسسات الملائمة (عيادة طبية أو استعجال استشفائي). هاته الخدمة مجانية 24س/سا 24.

الاستعجال في المستشفى.

الانتظار في مصلحة الاستعجال يمكنه أن يطول. باستثناء اضطراب طبي مقلق، استشيروا طبيبك أو عيادة بدون موعد أو اتصلوا بخدمة-الصحة (1-1-8) قبل تتقلكم الى المستشفى. في حالة نوبة قلبية، فقدان الوعي، حادث مرور، صدمة في

الرأس أو في العمود، إلخ. اتصلوا فوراً بالإسعاف على 1-1-9



مركز مكافحة التسمم

تحبيكم هاته الخدمة على حالة طارئة للتسمم. هاته الخدمة مجانية 24س/سا 24

بالاتصال على الرقم 1 800 463-5060.

مركز الصحة و الخدمات الاجتماعية (LE CSSS)

CSSS أي (مركز الصحة و الخدمات الاجتماعية) هو منظمة عمومية يجمع CLSC (المركز المحلي للخدمات المجتمعية و المراكز الاستشفائية العامة) و CHSLD (مركز الإيواء و العلاج طويل الأمد) لنفس الإقليم.

مهمة CLSC هي تقديم خدمات الصحة و الخدمات الاجتماعية ذات طبيعة علاجية أو وقائية. يقدم مجموعة من الخدمات مثل: استشارات طبية، رعاية ترميزية، خدمات أخصائي التغذية، تقديم الخدمات بالمنزل للأشخاص الفاقدي السيطرة على الذات، الكشف على السيداء، الأمراض المنتقلة جنسيا، عيادات التطعيم أو أخذ عينات الدم، فترة ما حول الولادة، الصحة العقلية، الإدمان، إلخ.

لاستشارة الطبيب

تعرف الكيبك نقص الأطباء. إذن فمن الصعب استشارة طبيب لدى (CLSC) أو إيجاد طبيب العائلة. للحصول على العلاج، يمكنكم الذهاب إلى عيادة بدون موعد (للحصول على قائمة من طرف CLSC) بالاتصال قبل تتقلكم و معرفة ساعات العمل. ارجعوا إلى نفس العيادة من أجل أن تكونوا مألوفين مع سوابقكم الصحية.

لاستشارة طبيب أخصائي.

في كيبك لاستشارة طبيب-أخصائي (أخصائي أمراض الجلد، التوليد، الكلى، تقويم العظام، العيون، إلخ)، يجب الحصول على مرجع من طبيب عام (طبيب العائلة أو طبيب مستشار في عيادة بدون موعد).